

[737-459] أبي يتعامل مع بنك ربوى، بحجة أنه سمع أحد العلماء قد أجاز ذلك، فما حكم أكله وأكلنا منه؟

صالح الفوزان

احسن الله اليكم صاحب الفضيلة هذا السائل يقول ان ابي يتعامل مع بنك الربوي. واذا قلت له ان الربا والبنوك حرام قال لي ان فلانا من العلماء قال لا بأس به في فتواه في افتتها. فما حكم - [00:00:00](#)

اكله؟ وما حكم اكلنا من اكله؟ لكن الله جل وعلا يقول يا ايها الذين امنوا لا تأكلوا الربا وهاللي تقول افتى هذى فتواه للاية مخالفة
للایة والنبوی صلی الله علیہ وسلم يقول لعن الله اكل الربا وهل انت تقول انه يفتی؟ هذا يخالف قول الرسول صلی الله - [00:00:16](#)
علیہ وسلم الرسول يلعن من فعل هذا ويقول لا مع هذا مباح. هذى محادة للله ولرسوله علیہ ما هو بكل فتوی يؤخذ بها لكن اصحاب
الھوی ياخذون اللي يوافق هواهم - [00:00:38](#)

اصحاب الھوی ياخذون اللي يوافق هواهم وكل فتوی تصير صحيحة وما كل مفتی يصلح للفتوی فيه ناس جهال يفتون وفيه ناس
علماء لكن علماء ضلال يفتون بغير الحق ما كل مفتی يؤخذ يؤخذ بفتواه. نعم - [00:00:54](#)